

٩ - وترجو كذلك من اللجنة الخاصة متابعة تنفيذ هذا القرار واعلام الجمعية عن ذلك في دورتها الثلاثين .

الجلسة العامة ٢٣٢١

١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤

٣٣٣٤ (د - ٢٩) - مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٠٦٧ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٣ ،

وان تحيط علما بالرسالة المؤرخة في ٢٩ آب / اغسطس ١٩٧٤ والموجهة من رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار الى رئيس الجمعية العامة (٢٧) بشأن المقررات التي تم التوصل اليها في الدورة الثانية للمؤتمر المعقودة في كراكاس في الفترة من ٢٠ حزيران / يونيه الى ٢٩ آب / اغسطس ١٩٧٤ ،

وان تحيط علما كذلك بقرار المؤتمر توجيه الدعوة الى حركات التحرير القومي التي تعترف بها ، منظمة الوحدة الافريقية او جامعة الدول العربية ، والتي تناضل في منطقة كل منهما ، للاشتراك في اعماله كمراقبين دون التمتع بحق التصويت ،

وقد نظرت في قرار المؤتمر ، الوارد في الرسالة الموجهة من رئيسه الى رئيس الجمعية العامة ، بمعد دورته التالية في جنيف في الفترة من ١٧ آذار / مارس الى ٣ او ١٠ ايار / مايو ١٩٧٥ ، على ان يتم تحديد تاريخ انهاءها حسب الترتيبات التي تتخذ مع منظمة الصحة العالمية ،

وان تحيط علما مع الارتياح بقرار منظمة الصحة العالمية ، الذي ابلغه مديرها العام السيد الأمين العام ، بتأجيل افتتاح الدورة الثامنة والعشرين لجمعية الصحة العالمية من ٦ الى ١٣ ايار / مايو ١٩٧٥ (٢٨) ،

١ - توافق على عقد الدورة التالية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار في الفترة من ١٧ آذار / مارس الى ١٠ ايار / مايو ١٩٧٥ في جنيف ؛

٢ - وتقرر تخويل المؤتمر ادخال اللغة العربية كلفة رسمية ولغة عمل ؛

٣ - وتطلب الى الأمين العام دعوة كل من :

(أ) بابوا غينيا الجديدة الى ان تحضر اي دورة مقبلة للمؤتمر وذلك اما كدولة مشتركة ان كانت قد استقلت ، او بصفة مراقب ان لم تكن قد استقلت بعد ؛

(٢٧) المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ، البند ٢٦ من جدول الأعمال الوثيقة A/9721 .

(٢٨) المرجع نفسه ، الوثيقة A/9721/Add.1 .

(ب) جزر كوك وجزر الأنتيل الهولندية ونيوى وسورينام ودول الهند الغربية المنتسبة الى ان تحضراية دورة مقبلة للمؤتمر بصفة مراقبين ، او اذا استقلت اية منها ان تحضرها بصفة دول مشتركة ؛

(ج) اقليم جزر المحيط الهادى المشمول بالوصاية الى ان يحضراية دورة مقبلة للمؤتمر ، بصفة مراقب .

٤ - وتحيط علما بقرار المؤتمر قبول الدعوة التي وجهتها اليه حكومة فنزويلا للانعقاد في كراكاس في موعد مناسب لفرض توقيع الصك النهائي والصكوك المتصلة به التي يكون قد اقرها المؤتمر، وتأذن للأمين العام باتخاذ الترتيبات اللازمة لهذا الغرض .

الجلسة العامة ٢٣٢٣
١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤

مقررات أخرى

وثائق تفويض الممثلين في الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة (٢٩)

(البند ٣)

قامت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٢٨١ المعقودة في ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ، بعد ان درست الرسالة الواردة من رئيس مجلس الأمن والمؤرخة في ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٤ بشأن العلاقة بين الأمم المتحدة وافريقيا الجنوبية (٣٠) ، بالموافقة على قرار رئيس الجمعية المتعلق بوضع وفد افريقيا الجنوبية .

الاجتار الموجه من الأمين العام بموجب الفقرة ٢ من
المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة
(البند ٧)

احاطت الجمعية العامة علما ، في جلستها العامة ٢٢٣٦ المعقودة في ١٢ ايلول / سبتمبر ١٩٧٤ بالرسالة الواردة من الأمين العام والمؤرخة في ١٧ ايلول / سبتمبر ١٩٧٤ (٣١) .

(٢٩) انظر القرارين ٣٢٠٦ (د - ٢٩) و ٣٢٠٧ (د - ٢٩) .

(٣٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، المرفقات ، الهند ٣ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/9847 .

(٣١) المرجع نفسه ، البند ٧ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/9730 .

اقرار جدول الأعمال

(البند ٨)

قامت الجمعية العامة ، في جلساتها العامة ٢٢٣٦ و ٢٢٣٧ و ٢٢٦١ و ٢٢٩١ المعقودة في ٢١ ايلول/سبتمبر و ٨ تشرين الأول/اكتوبر و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، بناءً على توصية مكتبها (٣٢) ، باقرار جدول اعمال دورتها التاسعة والعشرين (٣٣) .

وقررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٢٣٦ المعقودة في ٢١ ايلول/سبتمبر ١٩٧٤ ، بناءً على توصية مكتبها (٣٤) ، ان تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الحادية والثلاثين البند المعنون " تعديل المادة ٢٢ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية (مقرر المحكمة) والتعديلاتان التبعيان للمادتين ٢٣ و ٢٨ " .

تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

(البند ١٠)

احاطت الجمعية العامة علماً ، في جلستها العامة ٢٣٢٠ المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، بتقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (٣٥) .

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

(البند ١٢)

احاطت الجمعية العامة علماً ، في جلستها العامة ٢٣٢٤ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، بالفصلين الأول والثامن (الفروع الأول والثاني والثالث) من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٣٦) .

(٣٢) المرجع نفسه ، البند ٨ من جدول الأعمال ، الوثائق A/9750 و Add.1 و Add.3 .

(٣٣) A/9751 و Add.1 و Add.2 للاطلاع على توزيع بنود جدول الأعمال ، أنظر ——— أعلاه الصفحات ٥٠ و ٥١ .

(٣٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، البند ٨ — من جدول الأعمال ، الوثيقة A/9750 ، الفقرة ٢٠ .

(٣٥) المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ١ (A/9601) والملحق رقم ١ ألف (A/9601/Add.1) .

(٣٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣ (A/9603) .

تقرير محكمة العدل الدولية

(البند ١٤)

أحاطت الجمعية العامة علما ، في جلستها العامة ٢٣٢٠ المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، بتقرير محكمة العدل الدولية (٣٧) .

تعيين لمل* منصب شاغر في اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ
اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

(البند ٢٣)

أقرت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٣٢٥ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، تسمية رئيسها لكوبا عضوا في اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، لمل* المنصب الذي شغره سابقا بسحاب فنزويلا (٣٨) .

وتتألف اللجنة ، نتيجة لذلك ، من الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، استراليا ، أفغانستان ، اندونيسيا ، ايران ، بلغاريا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية السورية ، الدانمرك ، ساحل العاج ، سيراليون ، شيلي ، الصين ، العراق ، فيجي ، كوبا ، الكونغو ، مالي ، الهند ، يوغوسلافيا .

اقرار تعيين المدير التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للانما* الصناعي

(البند ٤٣ (د))

أقرت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٣٢٥ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، قيام الأمين العام (٣٩) ، وفقا للفقرة ١٨ من الجزء 'ثانيا' من قرار الجمعية العامة ٢١٥٢ (د - ٢١) المؤرخ في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٦ ، بتعيين السيد عبد الرحمن خيني مديرا تنفيذيا لمنظمة الأمم المتحدة للانما* الصناعي لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٥ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ .

(٣٧) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٥ (A/9605) .

(٣٨) A/9971 .

(٣٩) A/9746 .

تعيين مفوض الأمم المتحدة لناميبيا

(البند ٦٥ (هـ))

قامت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٣١٨ المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، بناءً على اقتراح الأمين العام (٤٠) ، بالموافقة على مد تعيين السيد سين ماكريد مفوضاً للأمم المتحدة لناميبيا لفترة أخرى مدتها عام واحد ينتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ .

الحالة في الشرق الأوسط

(البند ١٠٩)

قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٢٣٢٥ المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، استبقاء البند ١٠٩ على جدول أعمال دورتها التاسعة والعشرين .